



اللي أصدر مرسوم، فالتعبئة على مستوى الفرق قائمة، والدليل على ذلك الحضور المكثف الذي يحضر اليوم هذه الجلسة، من كل مكان. لكن للأسف أنه الجهة التي أصدرت المرسوم غائبة، بل أكثر من ذلك، أنه هذه الجهة التي أصدرت المرسوم لم تستطع أن تعيى المكونات الحكومية ديالها، فلذلك عليها الحضور السيد الرئيس.

هذه دورة استثنائية كان من المفروض لرئيس الحكومة يكون حاضر، وكان من المفروض أنه مكونات الحكومة كذلك يكونوا حاضرين. للأسف دورة استثنائية يحضرها وزير واحد. هذا عيب وعار، هذا إستخفاف السيد الرئيس، هادو نواب الشعب، أنهم كيحضرو ولكن الحكومة تحضر بوزير يتيم. هذا ما كيدخلش بطبيعة الحال في سياسة الإستخفاف، يعني والمصطلحات كثيرة يمكن قولها في هذا، بمعنى أنه الحكومة يعني للأسف هو أنها تقلل من قيمة نواب الشعب، وكذلك أنها لا تستطيع كما قلت أنها تعبأ المكونات ديالها، وكيفاش غادي تعبأ الشعب وتخدم وتعبأ النواب، ولو أنه النواب حضروا بكثافة، شكرا.

#### السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، السيد النائب.

#### النائب السيد عبد اللطيف وهي (نقطة نظام):

أنا ما بغيتش نكرر ما قاله السيد الرئيس لأن فعلا، لأنه حتى السيد الوزير حضر اليوم ليمرر قانونا، ماشي جا كممثل للسيد رئيس الحكومة، جا باش يدوز واحد القانون، وزير العلاقة مع البرلمان ما كاينش، اللي يمكن نقولو هو، ما تحضرش الحكومة في فمحطات أخرى، يمكن نقبلها، ولكن الآن هذا مرسوم هو من دعانا ونحن لبينا دعوته وجينا للبرلمان ولم نجد من دعانا، زعما كاين نوع ديال النكران السياسي لهذه المؤسسة التشريعية، أنا ما استغربتش السيد الرئيس، الحكومة دائما كتحتقر البرلمان وتزدرية

## محضر الجلسة الثامنة والأربعين بعد المائة

التاريخ: الاثنين 25 رجب 1440هـ (01 أبريل 2019م).

الرئاسة: السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب.

التوقيت: ثمانية وثلاثون دقيقة ابتداء من الساعة الثالثة زوالا والدقيقة الرابعة والعشرين.

جدول الأعمال: جلسة عمومية مخصصة للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 21.18 يتعلق بالضمانات المنقولة.

السيد الحبيب المالكي، رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:  
شكرا للسيدة الأمينة،

نتنقل الآن السيدات والسادة النواب، إلى الجلسة الثانية للدراسة والتصويت وفق جدول أعمال الدورة الاستثنائية، بمشروع قانون رقم 21.18 المتعلق بالضمانات المنقولة. تفضل السيد الرئيس.

النائب السيد نور الدين مضيان رئيس الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية (نقطة نظام):

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب،

فعلا هو أنه النواب بصفة عامة والنائبات، استجابوا لطلب الحكومة من أجل عقد هذه الدورة، والسيد رئيس الحكومة هو



بتيسير ولوج المقاولات وخاصة المقاولات الصغرى والمتوسطة التي لا تمتلك إلا بعض الأموال المنقولة على التمويل لإنجاز مشاريعها. إن مشروع القانون رقم 21.18 المتعلق بإصلاح نظام الضمانات المنقولة المعروض على حضراتكم، ينتظره أغلب الفاعلين الإقتصاديين، ينتظره أغلب الفاعلين الإقتصاديين لما له من انعكاسات إيجابية سواء على مستوى حصول المقاولات على التمويل، وكذا في مجال تيسير وتحسين مناخ الأعمال بالمغرب لفائدة المستثمرين.

#### السيد الرئيس:

نستمعو للسيد الوزير السيدات والسادة النواب.

#### السيد محمد بنشعبون، وزير الاقتصاد والمالية:

وأود التذكير، أن هذا الإصلاح كان محورا من محاور المذكرة الموجهة إلى الحكومة من طرف الإتحاد العام لمقاولات المغرب، والمجموعة المهنية لبنوك المغرب، وكذا بنك المغرب سنة 2016، بهدف إعطاء دفعة جديدة للإقتصاد الوطني، ونظرا للأهمية التي يحظى بها هذا المشروع، فقد تم إدراجها منذ سنة 2014 ضمن برنامج عمل اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال، ويشكل الإصلاح المذكور لبنة إضافية وأساسية في بناء صرح المنظومة القانونية والمالية الحديثة لبلادنا، والتي تعد أحد أهم ركائز النظام المالي وأداة فعالة في إستراتيجية دعم القطاع الخاص.

ويهدف هذا القانون المتعلق بإصلاح نظام الضمانات المنقولة بالأساس إلى تسهيل حصول المقاولات التي تمتلك بعض الأموال المنقولة فقط على التمويل لإنجاز مشاريعها.

ولتحقيق هذا الهدف، يقترح هذا القانون تبني نظام جديد للضمانات المنقولة، يمكن بلادنا من تطويرهم مستويات الإئتمان وتسجيل انخفاض تكلفته، بالإضافة إلى التقليل من نسبة

وطبيعي أنها تتعامل بهاد الشكل هكذا، والدليل هو أن هاد القوانين كان يمكن ندوزوهم في الدورات السابقة، ولكن دارو دورات الاستثناء. دورة الاستثناء نيت فعلا لأنها استثناء نيت، الدورة الاستثنائية داروها باش يشعرونا بأنه هما كيتحكمو في مسار البرلمان، لذلك كاين واحد الطلب ديال واحد الدورة استثنائية ثانية خصنا نديروها حتى احنا، وما نحضروش الحكومة، شكرا السيد رئيس.

#### السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، توصلت الآن باعتذار السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، اعتذار لظروف طارئة، الكلمة للسيد الوزير، السيد الوزير لكم الكلمة.

#### السيد محمد بنشعبون، وزير الاقتصاد والمالية:

#### السيد الرئيس المحترم،

#### حضرات السيدات والسادة النواب المحترمين،

يشرفني أن أقدم أمام مجلسكم الموقر بهذا العرض حول مشروع القانون رقم 21.18 المتعلق بإصلاح نظام الضمانات المنقولة في بلادنا. وأود التذكير هنا، بأن مشروع هذا القانون قد تمت المصادقة عليه بالإجماع من طرف لجنة المالية والتنمية الإقتصادية في اجتماعها بتاريخ 27 مارس، مما يعكس انخراط جميع الفرق البرلمانية من أغلبية ومعارضة في مشروع هذا الإصلاح البالغ الأهمية لبلادنا.

وفي هذا الصدد، أود تقديم شكري لمختلف المتدخلين خلال جلسة لجنة المالية على المستوى العالي للمناقشات، وعلى حرصهم الشديد على تبني نظام جديد للضمانات المنقولة، يركز على أفضل الممارسات على الصعيد الدولي، الشيء الذي سيسمح



استخدام سن الأصول المنقولة المادية وغير المادية كضمان،  
وتتمحور الخطوط العريضة لمشروع هذا القانون في النقاط التالية:

**أولاً:** تجميع المقتضيات الخاصة بالضمانات المنقولة الموجودة في  
نصوص متفرقة في مشروع قانون موحد، وعليه فمشروع القانون  
21.18 يتضمن بعض المقتضيات الخاصة منها أحكام عامة،  
وأحكام متعلقة بالسجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة،  
وكذا بوكيل الضمانات بالإضافة إلى أحكام انتقالية وختامية.

كما يتضمن مشروع هذا القانون مقتضيات تنسخ وتغير أو  
تتم الظهير بمثابة قانون الإلتزامات والعقود والقانون رقم 15.95  
المتعلق بمدونة التجارة، وسيتم مشروع القانون من إعطاء رؤية  
واضحة حول نظام الضمانات المنقولة ببلادنا، سواء للمستثمرين  
المحليين أو الأجانب ويضمن سهولة في القراءة القانونية.

**ثانياً:** توضيحاً للمصطلحات المستعملة في منظومة الضمانات  
المنقولة من أجل تجاوز صعوبات تفسير بعض مقتضيات نظام  
الضمانات المنقولة المعمول به حالياً، وهكذا فقد تم التركيز على  
تحديد المفاهيم المعتمدة الواردة في مشروع القانون بهدف الحد من  
القراءات المتضاربة، وضمان وضوح أكثر وتناسق للنظام التشريعي  
في هذا المجال.

**ثالثاً:** توسيع مجال الحرية التعاقدية بين الأطراف مع الحرص  
على تحقيق الأمن القانوني التعاقدية، وقد تم على سبيل المثال  
التنصيص على إمكانية استبدال الأموال المرهونة كلياً أو جزئياً  
وإمكانية رفع اليد جزئياً عن هذه الأموال المرهونة، وكذا إمكانية  
تقييد وعد الرهن في السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة.

**رابعاً:** تسهيل إنشاء الضمانات المنقولة، فبهدف تسريع  
المعاملات الائتمانية، وضمان الحماية اللازمة للدائنين والمدينين،  
تم العمل على ملاءمة وترصيد قواعد إنشاء الضمانات المنقولة،  
وتمكن القواعد الجديدة من تقوية الإمكانيات المتاحة أمام المدينين،

القروض المتعثرة، ويعتمد هذا النظام الجديد على عدة ركائز  
خاصة:

**أولاً** - إحداث سجل وطني إلكتروني للضمانات المنقولة؛

**ثانياً** - وضع طرق جديدة لتحقيق الضمانات المنقولة؛

**ثالثاً** - توسيع مجال الحرية التعاقدية بين الأطراف؛

**ورابعاً** - تقوية نظام تمثيلية الدائنين؛

وكنتيجة لذلك، سيتمكن هذا الإصلاح من تحسين صورة  
بلادنا في التقارير الدولية التي تعنى بمناخ الأعمال وتقوية مكانتها  
كقاطرة لاستقطاب الإستثمارات الكبرى جهويا ودوليا، وتعزيز  
ثقة المستثمرين.

**حضرات السيدات والسادة النواب المحترمين،**

لقد شكلت المنهجية المتبعة في إعداد مشروع هذا الإصلاح  
نموذجاً متميزاً في مجال إعداد وصياغة مشاريع القوانين، حيث  
ارتكزت من جهة على مقارنة مهنية عبر إنجاز تشخيص قانوني  
لنظام الضمانات المنقولة، كان هو الأساس للتوجهات الكبرى  
التي تم اعتمادها في مشروع القانون المعد، كما أن هذا الإصلاح  
عمل من جهة أخرى على اتباع منهجية تشاركية ميزت المسار  
الطويل من التشاور مع مختلف الشركاء الرئيسيين، والذي سمح  
بالأخذ بعين الاعتبار آراء الفاعلين المعنيين وخبرة الشركاء  
الدوليين.

ويرتكز مشروع الإصلاح المقدم لحضراتكم على مراجعة  
النصوص القانونية المؤطرة لنظام الضمانات المنقولة سواء تلك  
الواردة في الظهير الشريف بمثابة قانون الإلتزامات والعقود، الذي  
يعود تاريخ إصداره إلى 1913 أو في القانون المتعلق بمدونة  
التجارة، والهدف من ذلك وضع نظام حديث للضمانات المنقولة  
يسهل ولوج المقاولات وخاصة الصغرى والمتوسطة للتمويل عبر



يتجلى في آليات وكيل الضمانات، وتمكن هذه الآلية تسهيل عملية إنشاء وتنفيذ وتحقيق الضمانات المنقولة من طرف هذا الأخير، وهكذا سيتمكن تفعيل هذا الإصلاح المقاولات المغربية من الاستفادة من الإمكانيات التمويلية المتاحة عبر استعمال أصولهم المنقولة المادية وغير المادية كضمان من أجل الحصول على التمويل مما سيسمح لهم بلعب الدور المنوط بهم والمتعلق بخلق الثروات وتشغيل اليد العاملة؛

تلكم، أيها السيدات والسادة، تلكم هي الخطوط العريضة لمشروع هذا القانون، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

#### السيد الرئيس:

شكرا للسيد وزير الإقتصاد والمالية، وكذلك بإسمكم جميعا شكرا لمقررة لجنة المالية والتنمية الإقتصادية السيدة النائبة إيمان اليعقوبي، أفتح باب المناقشة بإعطاء الكلمة بإسم فرق الأغلبية للسيد النائب محمد اليملاحي.

#### النائب السيد محمد اليملاحي:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وآله وصحبه،

السيد رئيس مجلس النواب المحترم،

السيد الوزير،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

يشرفني أن أتناول الكلمة بإسم فرق ومجموعة الأغلبية البرلمانية بمجلس النواب لبسط وجهة نظرنا وقراءتنا لمشروع القانون المتعلق بالضمانات المنقولة والمعروضة للمصادقة أمام مجلسنا الموقر، وأود أن نسجل في البداية أن هذا القانون يأتي تزامنا مع النقاش الوطني حول مقومات النموذج التنموي الجديد الذي

من أجل إنشاء ضمانات على جزء أو كل أموالهم المنقولة بما فيها الأموال اللازمة لمزاولة أنشطتهم المهنية.

**خامسا:** إحداهن سجل وطني إلكتروني للضمانات المنقولة، ويهدف هذا السجل إلى تقييد رهون وبعض الضمانات الأخرى في سجل موحد، وسيتمكن السجل المذكور من تسهيل عملية إشهار الضمانات المنقولة، وإثبات حجيتها لتفادي النزاعات، وتحديد وترتيب أولوية الدائنين وفقا لتاريخ وساعة إجراء التقييد، وقد تم وضع آليات بسيطة وميسرة تهدف إلى إجراء عمليات التقييد والتعديل والتشطيب بصفة سريعة. وأود التذكير هنا بأن وزارة العدل، وزارة العدل ستتكلف بتوطيد وتديير هذا السجل الوطني الإلكتروني، وسيتم تحديد كفاءات تسيير هذا السجل بموجب نص تنظيمي.

**سادسا:** تسهيل تحقيق الضمانات المنقولة، فبالنظر إلى الصعوبات التي تعترض حاليا الدائنين من أجل تقديم ضماناتهم خاصة الضمانات المنقولة، وأخذا بعين الاعتبار الآجال الطويلة التي تستغرقها عمليات تحقيق الضمانات، فقد تم استحداث آليات جديدة وعصرية تسمح بإنجاز عملية التحقيق في وقت وجيز وبأقل التكاليف مما سيسجع الدائنين على الإقراض. وفي هذا الصدد تم وضع آليات تعاقدية جديدة لا تستلزم اللجوء إلى القضاء، كالتملك عند عدم الوفاء، والبيع الغير القضائي، وقد تم التنصيص على أن آليات التحقيق بالتراضي لا يتم تطبيقها إلا إذا تم الاتفاق عليها مسبقا في عقد الضمان، وذلك حماية للمدينين، كما أتاح مشروع هذا القانون إمكانية التملك القضائي للدائن عند عدم الأداء.

**سابعا وأخيرا:** وضع نظام لتمثيلية الدائنين، فمن أجل تعزيز منظومة تمثيلية الدائنين تم العمل على ضمان استقرار أكبر لعملية تمثيل الدائنين مقارنة بالوضعية الحالية عبر وضع نظام خاص



قانون 21.18 سترقي بالإطار التشريعي الخاص بنظام الضمانات المنقولة إلى مستوى يجعله دعامة أساسية لنظامنا المالي وتسمح بتعطيل وحماية الدائنين والمدينين وذلك من خلال عدد من المرتكزات وأهمها:

-أولا: تسهيل إنشاء الضمانات وتحقيقها، لقد جاء القانون الجديد بألية تساهم في ترسيخ قواعد إنشاء الضمانات على جميع الأموال المنقولة وكذا عمليات تقييد الرهون المنشأة والمستقبلية، وهو ما سيمكن المدينين من إنشاء ضمانات على جميع أموالهم بما فيها الأموال المعنوية أو اللازمة لمزاولة أنشطتهم المهنية، كما يوفر هذا القانون من خلال تسهيل تحقيق الضمانات المنقولة وإنشاء آليات تعاقدية بديلة على المساطر القضائية إجابة على عملية عن الصعوبات التي تعترى المتعاقدين في إحقاق ضماناتهم بمناسبة البيع بالمزاد العلني وما يترتب عن ذلك من تكاليف ومساس بمصالح الراهن.

-ثانيا: توسيع مجال إعمال الضمانات المنقولة يتوخى القانون المعروض على أنظارنا تعزيز المقتضيات القانونية المنظمة للرهن الحيازي والرهن بدون حيازة المعمول بهما في قانون الإلتزامات والعقود ومدونة التجارة لتشمل كافة أنواع المنقولات دون حصرها في المجال التجاري أو المهني أو المدني.

-ثالثا: التأسيس القانوني لمبدأ التناسبية بين الدين والمال المخصص لضمانه، لقد شكلت الضمانات المقدمة من طرف الأشخاص الذاتيين والمعنويين مقابل استفادتهم من التمويل أحد الإختلالات الكبيرة في علاقة المتعاقدين حيث لا زالت قيمة الضمانات تتجاوز بشكل كبير مستوى الدين، ويأتي هذا القانون لإعادة التوازن بين الدين والمال المخصص لضمانهم ولذلك بالتنصيص على مبدأ التناسب بين نسبة تنفيذ إلتزامات المدين وخفض الرهون المترتبة عن هذا الإجراء سيمكن المدين من

يتوخاه المغرب، والذي يطمح أن يجعل من المقاول المغربية المواطنة والمسؤولة اجتماعيا والمحرك الأساسي للتنمية والإقلاع الإقتصادي الوطني، وأسجل كذلك بإسم الأغلبية أن هذا القانون يأتي في مناخ تحولات إقتصادية إقليمية مهمة تفرض على المغرب تفاعلا إيجابيا مع مختلف التوصيات الصادرة عن الهيئات ذات الاختصاص، ومن تم ملاءمة تشريعية بما يساهم اندماج المغرب في مجموعات والتكتلات الإقتصادية ويؤسس لبيئة اقتصادية جذابة للإستثمار الوطني والأجنبي، فهذا القانون يأتي لتعزيز التشريعات الوطنية في مجال تسيير ولوج المقاول الوطنية الصغرى والمتوسطة إلى التمويل مع ما سترتب عن ذلك من انعكاسات إيجابية من الناحية الإقتصادية والإجتماعية، وهنا لا بد من التذكير والتنويه بالتفاعل الإيجابي للمؤسسة التشريعية وحرصها على تتمين الجهود والتنسيق المثمر بين مختلف القطاعات الحكومية والهيئات والمجموعة المهنية ومختلف المعنية، وذلك من خلال التفاعل الإيجابي مع مشروع القانون الذي نحن بصدد مساهمة أعضاء لجنة المالية والتنمية الإقتصادية أغلبية ومعارضة بحس وطني في مناقشته والتصويت عليه في الأجال المعقولة.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

لقد جاء القانون الذي بين أيدينا بأشكال جديدة لتسهيل حصول المقاولات على التمويل وتعزيز ضمانات الممولين في الأداء وذلك من خلال تدقيق أو تميم أو مراجعة أو نسخ مجموعة من المواد والنصوص القانونية التي تخضع لها الضمانات المنقولة، سواء في قانون الإلتزامات والعقود ومدونة التجارة بالإضافة إلى مقتضيات خاصة تتعلق بإحداث السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة ووكيل الضمانات، هذه المقتضيات المجمعة في



كضمانات لتعزيز فرص المقاول في الولوج إلى التمويلات الأساسية.

وعطفا على ما سبق، فإن فرق ومجموعة الأغلبية البرلمانية بمجلس النواب ستصوت إجابا على هذا المشروع على مشروع القانون رقم 21.18 المتعلق بالضمانات المنقولة المعروضة على مجلسنا الموقر، وذلك تجسيدا لإرادة جماعية لاستحداث آلية جديدة تؤطر العمليات المرتبطة بتمويل المقاولات حتى تساهم في التطور الحاصل في النسيج الإقتصادي المغربي وتعزز انفتاح المقاول المغربية خاصة الصغيرة والمتوسطة منها على أفق تجارية واقتصادية واعدة يكون لها الواقع الإجتماعي المنشود، والسلام عليكم ورحمة الله.

#### السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، المتدخل الأول باسم فرق المعارضة وباسم الأصالة والمعاصرة السيد النائب عزيز اللبار.

#### النائب السيد عزيز اللبار:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

أخواتي إخواني الأعزاء،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

يشرفني أن آخذ الكلمة لأتدخل بإسم فريق الأصالة والمعاصرة، في إطار مناقشة مشروع القانون المتعلق بالضمانات المنقولة في دورة برلمانية استثنائية وفي ظروف غير عادية واستثنائية كذلك، عشنا على إيقاعها منذ اختتامنا لدورتنا الخريفية الأخيرة، وبالنسبة لنا في فريق الأصالة والمعاصرة فإن كلمة الاستثناء لا

الاستفادة من رفع اليد عن جزء من أصوله المرهونة وإعادة إستعمالها كضمانات من أجل الحصول على تمويلات أخرى.

-رابعاً: إحداث السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة دعماً لمختلف هذه الإجراءات المؤطرة للمعاملات الإئتمائية، يأتي هذا القانون برافعة جديدة تتمثل في السجل الوطني الإلكتروني للضمانات المنقولة وهي منصة رقمية تسمح بتجميع المعطيات المرتبطة بالأموال المرهونة كما تعزز الحق في الوصول إلى المعلومة وتساهم في شفافية المعاملات من خلال تنظيم إشهار مختلف أنواع الرهون والضمانات المنقولة وإخبار الأعيان بوجودها وترتيب الآثار القانونية لمختلف مستويات التقييد الذي تتم على الضمانات المرهونة.

-خامساً: إحدانا مهمة وكيل الضمانات، إن مجال المال والأعمال يحتاج إلى وقواعد سليمة تنظم للمعاملات المالية بما يسمح باستباق النزاعات وتديريها عند الإقتضاء وفي هذا الإطار يأتي هذا القانون بإحداث مهمة وكيل الضمانات ويعطيه الصلاحيات التعاقدية اللازمة لتمثيل الدائنين والعمل لمصلحتهم.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

إننا في فرق ومجموعة الأغلبية واعون بتطور النسيج الإقتصادي المغربي والتحول الحاصل في علاقة المغرب مع النظم والمجموعة لإقتصادية الإقليمية والتي تفرض علينا ملاءمة مستمرة لتشريعاتنا في الممارسة الفضلى وفي مجال المال والأعمال، كما أننا مدركون للصعوبات التي تعترى المقاول المغربية وممكنات التجويد والتحديث التي ستفرزها الصيغ الإجرائية للمقتضيات الواردة في هذا القانون من خلال تقديم الأصول المادية وغير المادية



يخطى بالوقت الكافي بدون تسرع أو عجل لأنه مرتبط بتمويل المقاولات وتقوية تنافسيتها وشفافية تدبير أصولها، أي وباختصار لتقوية النسيج الإقتصادي الوطني وليس فقط لارتباطه بتقوي المغرب في مؤشر مناخ الأعمال على أهميته، لذلك كان يجدر بالحكومة أن تأتي بهذا المشروع في سياق مناقشة مشروع قانون المالية لوحدة الموضوع، أو على الأقل لتقاطع الموضوعين، أما الإستعجال الكبير وعرض المشروع على البرلمان في دورة استثنائية فإنه لا بد وأن يتير تساؤلا عريضا حول سياق وتوقيته وأحداثه غير معلنة، خصوصا وأن هذه الطريقة في تمرير القوانين أصبحت سنة وقاعدة في زمن هذه الحكومة حتى خلال الدورات العادية، لذلك على الحكومة أن تضبط سرعتها وساعتها بدل أن تلجأ في الدقائق الأخيرة إلى الإختباء وراء ورقة المصلحة العليا للبلاد، وهنا نتساءل، هل الغاية الحقيقية المنشودة هي تسهيل ولوج المقاولات إلى مصدر التمويل وتعزيز استثماراتها وتقوية تنافسيتها، وخلق مزيد من الأسباب الضرائب أم هي خضوع لسلطة الأبنك وخضوع لرغبتها في توفير ضمانات إضافية للقروض التي تقدمها للمدنيين بصفة عامة، لا سيما في زمن الإفلاس الكبير للأوراق التجارية والضبط بالشيك كأداة وفاء والكمبيالات كأداة إلتماء والبيروقراطية البنكية تحت ذريعة ضمان غير كافية.

السيد الرئيس:

شكرا..

النائب السيد عزيز اللبار:

وحتى الإدارات باش يقولو الشيك certifié..

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، شكرا لكم.

تنطبق على الوصف الدستوري أو القانوني لهذه الدورة فحسب، بل هي وصف شديد الدقة للفترة الرهنة، سيما وأن الأمر يتعلق بمرحلة عصبية تمر منها بلادنا، حتى بات الإستثناء هو العنوان العريض لهذه السنة إذا لم يعد في نطاق الشك أن ستكون سنة بيضاء على كل الأصعدة، وفي كافة القطاعات، فيكفي أن ينظر المرء إلى تطورات الوضع في القطاع الإقتصادي والإجتماعي حتى يستجيب مدى صحة وحقيقة ما نقول، فعلى المستوى الإقتصادي سنة بيضاء بسبب قلة التساقطات أو حياة الجفاف حتى نسمي الأمور بمسمياتها الذي لا زالت الحكومة لم تحرك فيه ساكنة، وبطبيعة الحال الجميع يعرف تداعيات التقلبات المناخية على الموسم الفلاحي، فإن مشروع الحكم الذاتي أي المشروع المغربي الذي حظي بكل مصداقية على المستوى الأممي وخاصة لدى القوة الكبرى هاد السقف الذي لا يمكن أن نقبل أبدا بأكثر منه مهما كانت التضحيات. وفي نفس السياق لا ولن ننسى أبدا أن سبتة ومليلية السليبتين وجزرنا المتوسطية المحتلة هي جزء لا يتجزأ من تراب المملكة المغربية وأن رجوعها لحوزة الوطن هو أمر محسوم باستكمال وحدتنا الترابية وأنه قد حان الوقت ل يتم استرجاع من خلال مفاوضات مباشرة مع جارتنا الشمالية في إسبانيا، في نفس الإطار الذي تم فيه إسترجاع سيدي إفني وطرفاية وصحرائنا المغربية العزيزة علينا.

السيد الرئيس،

وكما سبق لنا أن وضحنا ذلك في اجتماع اللجنة، نناقش اليوم مشروع قانون رقم 21.18 يتعلق بالضمانات المنقولة في دورة استثنائية وقبل بضعة أيام فقط من التلميد التمام الدورة الربيعية للبرلمان وهو دليل آخر على ارتباك الحكومة وأغلبيتها وعشوائيتها أداء تفضح عدم إنسجامها ووضوح مواقف مكوناتها كما حصل بشأن القانون الإطار، إن موضوع مشروع القانون رقم 21.18 مهم جدا لتعلقه بالضمانات المنقولة، وكان يجب أن



السيد الوزير،

السادة النواب والسيدات النائبات،

يسعدني أن أتدخل بإسم فريق الإستقلالي للوحدة والتعادلية في مناقشة مشروع القانون المتعلق بالضمانات المنقولة هذا المشروع الذي جاء لنسخ أو تعديل مجموعة من الأحكام الواردة في قانون الإلتزامات والعقود وكذا مدونة التجارة، وذلك بهدف تمكين المقاولات خاصة منها الصغيرة المتوسطة من الولوج لمصادر التمويل المتاحة من خلال تقديم الضمانات المنقولة المتوفرة لديها، بما يضمن ترسيخ مبادئ وقواعد الشفافية في المعاملات وتعزيز الحرية التعاقدية القائمة على الأمن القانوني والتعاقدي.

السيد الرئيس،

لقد تفاعلنا في الفريق الإستقلالي بكل مسؤولية مع هذا المشروع، ونحن ندرك أن هاجس الحكومة هو يعني الرفع من تصنيف بلادنا في تقارير المؤسسات الدولية، وذلك لعلنا بأن هذا المشروع يروم في نهاية المطاف تقوية المقاول الوطنية، بيد أننا نؤكد بهذه المناسبة الحاجة إلى مراجعة شاملة للمنظومة القانونية ذات الصلة بالمقاول ومجال الأعمال بما يضمن تحديث وتطوير هذه المنظومة حتى تتمكن من مواكبة التطورات التي يعرفها الإقتصاد العالمي، شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، نمر الآن السيدات والسادة النواب، السيد الوزير، إلى عملية التصويت.

أعرض المادة 1 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

النائب السيد عزيز اللبار:

خمسة الثواني السيد الرئيس الله يخليك، الله يجازيك بيخير خمسة الثواني..

السيد الرئيس:

دقيقة، دقيقة السي اللبار.

النائب السيد عزيز اللبار:

شكرا السيد الرئيس،

إذن السيد الوزير، يعني، كيما قلنا هاد الشيك خصو يكون مضمون، خصو يجي للبرلمان، وهذا القانون اللي جاء راه جا لصالح الأبنك، لأن الأبنك ملي هاد القانون اللي جا، يعني، هنا بسرعة البرق، يعني، غادي يطبق القوانين دياها وتحجز على الممتلكات دياها

السيد الرئيس:

شكرا..

النائب السيد عزيز اللبار:

على الأبنك، إذن جاوبنا السيد الوزير على LES APD واش حيدو ولا ما تحيدوش المواطنين تيعاينوا، وشكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا لك، باسم، دائما بإسم فرق المعارضة وبإسم الفريق الإستقلالي، الكلمة للسيد النائب عمر عباسي.

النائب السيد عمر عباسي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،





أعرض المادة 7 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 8 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 9 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 10 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 11 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 12 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 2 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 3 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 4 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 5 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

أعرض المادة 6 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: إجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.



المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 18 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 19 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 20 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 21 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 22 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.

الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 13 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 14 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 15 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 16 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.  
المعارضون: لا أحد.  
الممتنعون : لا أحد.  
أعرض المادة 17 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:  
الموافقون: إجماع.



أعرض المادة 26 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.	الممتنعون: لا أحد. أعرض المادة 23 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
أعرض المادة 27 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.	أعرض المادة 24 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
أعرض للتصويت مشروع القانون برمته كما صادقت عليه اللجنة: الموافقون: الإجماع المعارضون: لا أحد الممتنعون: لا أحد	أعرض المادة 25 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة: الموافقون: إجماع. المعارضون: لا أحد. الممتنعون: لا أحد.
صادق مجلس النواب على مشروع قانون رقم 21.18 المتعلق بالضمانات المنقولة بالإجماع. رفعت الجلسة، شكرا للجميع.	